

الاجابة النموذجية لامتحان المرافق العمومية والضبط الاداري.

• الجواب الأول:

تحديد بدقة واختصار المفاهيم التالية:

1 - الضبط التشريعي.

يشير الطالب الى مسألة الاختصاص في اتخاذ تدابير الضبط التشريعي باعتباره عبارة عن النصوص القانونية والتشريعات المختلفة التي تصدر عن السلطة التشريعية بقصد حفظ النظام العام وتحقيق الضبط الاجتماعي عموما، وتوضيح المعيار الشكلي والموضوعي بخصوصه.

2 - نقد المفهوم الموضوعي للضبط الاداري.

يمكن للطالب الاشارة الى المفهوم الشكلي ثم الموضوعي للضبط الاداري، ثم يبين نقد الفهم الموضوعي للضبط الاداري باعتباره تنظيم للحقوق والحريات كما انه تقييد وتضييق لها، مع الشواهد في ذلك مثل تدابير الضبط الاداري البيئي.

3 - أزمة المرفق العمومي.

يبين الطالب في فكرة أزمة المرفق العمومي، مسألة ضيق واتساع وغموض مفهوم المرفق العمومي.

4 - الطبيعة القانونية لعقد الامتياز.

يبين الطالب بداية الأراء الفقهية بخصوص تكييف الطبيعة القانونية للامتياز؛ نظرية الطبيعة العقدية، الطبيعة التنظيمية، نظرية الطبيعة المختلطة، نظرية الطبيعة المركبة.

ثم يصل الى التكييف المتداول فقها وقضاء وتشريعا.

• الجواب الثاني:

1 - تحديد الأحكام القضائية المبدئية المرتبطة بكل مرفق:

المرفق العمومي الاداري: قرار بلانكو لسنة 1873

المرفق العمومي الاقتصادي: قرار باك دي لو كا سنة 1929.

المرفق العمومي المهني: قرار بايلير لسنة 1941.

2 - معيار تحديد هذه المرافق العمومية: معيار طبيعة النشاط. المعيار المادي الموضوعي.

3 -القانون الواجب التطبيق مع القضاء المختص للمرافق العمومية الاقتصادية والمهنية، ثم توضيح الفرق بينهما ان وجد:

يشير الطالب بداية الى ان القانون والقضاء المختص لدى المرفقين هو النظام المختلط أي القانون العادي والاداري مع القضاء العادي والاداري . ثم يوضح الاختلاف في التطبيق بينها نظرا لوجود الاختلاف في طبيعة المرفق العمومي الاقتصادي عن المهني، حيث يخضع المرفق الاقتصادي للقانون العام بصورة ضيقة مقارنة بالمرفق المهني.

• الجواب الثالث:

1 -أهم معوقات مبدأ استمرارية المرفق العمومي: الاضراب والاستقالة. يشرح الطالب ذلك من خلال تعريف الاضراب والاستقالة.

2 -الحلول القانونية: تتمثل في تنظيم حق الاضراب وحق الاستقالة تشريعيا.

على الطالب توضيح ذلك من خلال الأسانيد القانونية، الدستورية والتشريع العادي.

• الجواب الرابع:

- يشير الطالب بداية ان المسألة تشير الى موضوع الضبط الاداري، حيث رجال الشرطة هم من بين الأعوان الذين لهم حق ممارسة حفظ النظام العام ماديا (حالة حسن). مع الاشارة الى نشاط الضبط القضائي كذلك لرجال الشرطة في هذه المسألة (حالة حسين).
- يعرف الطالب باختصار الضبط الاداري ثم الضبط القضائي.
- ثم يشرح الطالب حسب الواقعة تصرف رجال الشرطة مع حسن باعتباره من تدابير الضبط الاداري وفق للاجتهاد القضائي خاصة في فرنسا لهذه المسألة.
- ثم تصرف رجال الشرطة مع حسين باعتباره من تدابير الضبط القضائي مستدلا بالاجتهاد القضائي في هذه القضية خاصة في فرنسا.